

قانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٨٥

بفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي
عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي عن السنة المالية
١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ٢١٥٧٧٢٦ جنيها (فقط وقدره مليونان ومائة وسبعة وخمسون
ألفا وسبعمائة وستة وعشرون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي
وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ
٢١٥٧٧٢٦ جنيها (فقط وقدره مليونان ومائة وسبعة وخمسون ألفا وسبعمائة
وستة وعشرون جنيها لا غير) بالباب الثاني النفقات الجارية والتحويلات
الجارية بمبلغ ٢١٥٧٧٢٦ جنيها .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية
والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ٢١٥٧٧٢٦ جنيها (فقط
وقدره مليونان ومائة وسبعة وخمسون ألفا وسبعمائة وستة وعشرون جنيها
لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ
نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٠٥ (١٥ يوليه سنة ١٩٨٥) .

حسنى مبارك